

قرارات

وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة

الشركة القابضة لكهرباء مصر

قرار رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٢٣

الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢

رئيس الجمعية العامة لشركة الوجه القبلي لإنتاج الكهرباء

بعد الاطلاع على القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ؛ وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ؛ وعلى القانون رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٠ بتحويل هيئة كهرباء مصر لشركة مساهمة مصرية ؛

وعلى النظام الأساسي للشركة القابضة لكهرباء مصر ؛

وعلى النظام الأساسي لشركة الوجه القبلي لإنتاج الكهرباء ؛

وعلى القرار رقم ٢٥٦ لسنة ٢٠٢٢ بتشكيل مجلس إدارة شركة الوجه القبلي لإنتاج الكهرباء ؛

وعلى كتاب رئيس النقابة العامة للعاملين بالمرافق العامة بترشيح السيد / خالد خليفة محمد شحاته لعضوية مجلس إدارة شركة الوجه القبلي لإنتاج الكهرباء ممثلاً عن العاملين ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / خالد خليفة محمد شحاته - ممثلاً عن العاملين لعضوية مجلس إدارة شركة الوجه القبلي لإنتاج الكهرباء بدلاً من السيد / ممدوح محمد على مسعود وذلك للفترة الباقية من مدة مجلس الإدارة الحالي ، ويعرض الأمر على الجمعية العامة للشركة في أول اجتماع لها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٣/٨/١

رئيس مجلس الإدارة

رئيس الجمعية العامة لشركات الكهرباء التابعة

مهندس / جابر دسوقي مصطفى